

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد محافظ القليوبية بتاريخ ٢٠/٧/٢٠٠٨ على حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بالشركة الأهلية للصناعات المعدنية بأبى زعبل ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٨ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة فى ٢٧/٢/٢٠٠٧ على الحل ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا ببناءً على المذكرة المعروضة من السيدة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تحل الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بالشركة الأهلية للصناعات المعدنية بأبى زعبل المسجلة برقم (١٢) فى ١٥/٨/١٩٨٢ بمحافظة القليوبية ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ١٨/١/٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى